[556] السجدة، وهو على غير وضوء، قال يسجد إذا كانت من العزائم (1). وعن الرجل يخطو أمامه في الصلاة خطوتين، أو ثلاثة، قال نعم لا بأس، وعن الرجل يقرب نعله بيده أو رجله في الصلاة، قال: نعم (2). عبد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن سنان، عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كنت عنده جالسا وعنده حفنة من رطب، فجاءه سائل فأعطاه، ثم جاءه آخر فأعطاه، ثم جاءه آخر فأعطاه، ثم جاءه آخر، فقال يوسع الله عليك، ثم قال إن رجلا لو كان له مال يبلغ ثلاثين ألفا أو أربعين ألفا، شاء أن لا يبقى منه شئ إلا قسمة في حق، فعل، فيبقى لا مال له، فيكون من الثلاثة الذين يرد دعاؤهم، قال: قلت له جعلت فداك، ومن هم؟ قال: رجل رزقه الله مالا فأنفقه في غير وجوهه، ثم قال يا رب ارزقني، فيقال له أو لم أرزقك؟ ورجل دعا على امرأته وهو ظالم لها، فيقال له أو لم أجعل أمرها بيدك؟ ورجل جلس في بيته وترك الطلب، ثم يقول: يا رب ارزقني، فيقول أو لم أجعل لك السبيل إلى الطلب (3) للرزق (4). قال: وسألته عن إطالة الشعر، فقال: كان أصحاب محمد رسول الله صلى الله عليه وآله مشعرين يعني الطم (5). وقال: أخر رسول الله صلى الله عليه وآله العشاء الآخرة ليلة من الليالي، حتى ذهب من الليل ما شاء الله، فجاء عمر يدق الباب، فقال يا رسول الله نامت النساء، نامت الصبيان، ذهب الليل، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال إنه ليس لكم أن تؤذوني ولا تأمروني، إنما عليكم أن تسمعوا وتطيعوا (6).

_____ (1) الوسائل، الباب 2 من أبواب قرائة القرآن، ح 6. (2) الوسائل، الباب 30، من أبواب قواطع الصلاة، ح 1. (3) ل. إلى طلب الرزق. (4) الوسائل، الباب 23 من أبواب الصدقة، ح 1 باختلاف يسير. (5) الوسائل، الباب 60، من أبواب آداب الحمام، ح 4. (6) الوسائل، الباب 21، من أبواب المواقيت ذيل، ح 1، عن التهذيب 9. _____